

شرح أصول الكافي

[103] باب الإصلاح بين الناس 1 - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن حماد بن أبي طلحة عن حبيب الأحول قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: صدقة يحبها الله إصلاح بين الناس إذا تفاسدوا وتقارب بينهم إذا تباعدوا. * الشرح: قوله (صدقة يحبها الله) إصلاح بين الناس إذا تفاسدوا وتقارب بينهم إذا تباعدوا) فيه حث بليغ للمؤمن على شئ كثير من منافع الدنيا والآخرة، منها أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر بوعظ بليغ نافع، ومنها أن يصلح بين الناس إذا وقعت المنازعة بينهم بأن ينظر برأيه الصائب ويميز بين الظالم والمظلوم وينصح الظالم بنصائح بليغة زاجرة له عن الظلم، ومنها أن يصل الرحم وإن اختاروا فراقه وتباعده، ومنها أن يأمر بصلة الأرحام إذا وقع التفارق والتباغض بينهم بموعظة حسنة، ومنها أن يأمر المؤمنين بالتواصل والتعاون إذا وقع التدابر والتقاطع بينهم، ومنها الإصلاح بين القبيلتين إذ وقع التقابل بينهم، ومنها الإصلاح بين المرء وزوجه، عنه، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن أبي عبد الله (عليه السلام) مثله. 2 - عنه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لأن أصلح بين اثنين أحب إلي من أن أتصدق بدينارين. 3 - عنه، عن أحمد بن محمد، عن ابن سنان، عن مفضل قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) إذا رأيت بين اثنين من شيعتنا منازعة فافتدها من مالي. * الشرح: قوله (إذا رأيت بين اثنين من شيعتنا منازعة فافتدها من مالي) الظاهر أن الإذن بالاقتداء للمفضل خاصة مع احتمال شموله لكل من عنده مال له (عليه السلام). 4 - ابن سنان، عن أبي حنيفة سابق الحاج قال: مر بنا المفضل وأنا وختني نتشاجر في ميراث، فوقف علينا ساعة ثم قال لنا: تعالوا إلى المنزل فأتيناها فأصلح بيننا بأربعمائة درهم فدفعها إلينا من عنده حتى إذا استوثق كل واحد منا من صاحبه، قال: أما إنها ليست من مالي ولكن أبو عبد الله (عليه السلام) أمرني إذا تنازع رجلان من أصحابنا في شئ أن أصلح وأفتديها من ماله، فهذا من مال أبي عبد الله (عليه السلام). * الشرح: